

وسائل الشيعة

[249] 146 - باب ما ينبغي اختياره للتزويج من القبائل (25554) 1 - محمد بن علي بن الحسين بإسناده عن ابن أبي عمير، عن يحيى بن عمران، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: الشجاعة في أهل خراسان، والباه في أهل بربر، والسخاء والحسد في العرب فتخيروا لنطفكم. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك (1). 147 - باب استحباب خلع خف العروس إذا دخلت، وغسل رجليها وصب الماء من باب الدار إلى أقصاها (25555) 1 - محمد بن علي بن الحسين بإسناده عن أبي سعيد الخدري قال: أوصى رسول الله (صلى الله عليه وآله) علي بن أبي طالب (عليه السلام) فقال: يا علي، إذا دخلت العروس بيتك فاخلع خفيها حين تجلس واغسل رجليها وصب الماء من باب دارك إلى أقصى دارك، فانك إذا فعلت ذلك أخرج الله من دارك سبعين ألف لون من الفقر، وأدخل فيها سبعين ألف لون من البركة وانزل عليك سبعين ألف رحمة ترفرف على رأس العروس حتى تنال بركتها كل زاوية في بيتك، وتؤمن العروس من الجنون والجذام والبرص أن يصيبها ما دامت في تلك الدار الحديث.

الباب 146 فيه حديث واحد (1) الفقيه 3: 303 / 1450 وأورده في الحديث 6 من الباب 13 من هذه الأبواب. (1) تقدم في الباب 8 من هذه الأبواب. الباب 147 فيه حديث واحد (1) الفقيه 3: 358 / 1712 وأورد قطعاً منه في ذيل الحديث 5 من الباب 59 من أبواب مقدمة النكاح. (*)